[60] وروايات الوضوء على الوضوء نور (على نور) ومن جدد وضوء من غير حدث جدد ا توبته من غير استغفار والطهر على الطهر عشر حسنات انما تعطى الاطلاق لا العموم والمطلق يحصل بحصول واحد من جزئياته بخلاف العام وهل يستحب تجديده لمن لم يصل بالاول الاقرب ذلك وقطع به في التذكرة لعموم مطلق التجديد بالقياس إلى المتطهرين وان لم يكن له عموم بالقياس إلى افراده بل اطلاق فقط ويحتمل المنع لعدم نقل مثله على ما في الذكرى وهو بعيد العاشر لو نوى رفع الحدث واقع بعينه ارتفعت جملة الاحداث بل طبيعة مطلق الحدث على الاطلاق الا ان ينوى عدم رفع غيره فيبطل على الاقوى وان تعددت اسباب الغسل فالاقرب انه كذلك وفصل بعض الاصحاب بنية الجنابة _____